

البحر الزخار (مسند البزار)

858 - حدثنا محمد بن مرزوق و محمد بن معمر قالا : نا أبو داود قال : نا أيوب بن جابر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي Y أن رسول الله A نهى عن الصلاة عند طلوع الشمس حتى تطلع وعند غروبها حتى تغرب وبنصف النهار حتى تزول الشمس .
وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي عن النبي A (2 1) إلا من هذا الوجه ولا رواه عن علي إلا الحارث